خصائص النظام الدستوري الأمريكي وإمكانية تطبيقه في الجزائر

أ/ نادية خلفة كلّية الحقوق حامعية باتنية

Abstract:

This study deals with the presidential System, which is one of the three representative Systems in the world.

The presidential system emerged during the 1780 S in the U.S.A and was adopted lately by many countries because it witnessed considerable success due to its bacis characteristics and because of the abvantages it represent as we see later.

This led the Algerian leaders to be admired of it and, thus think of adoping it.

Does this system really fit Algeria in spite of differences betwen America and Algeria, Namelly socio political economic and cultural differences?

الملخَّص:

تتناول هذه الدراسة النظام الرئاسي، الذي هو أحد الأنظمة السياسية الثلاث في العالم.

ظهر هذا النظام خلال الثمانينيات من القرن 18 في الولايات المتحدة الأمريكية وتبنته الكثير من الدول في العالم لأنه شهد نجاحا معتبرا، نظرا لما يتميز به من خصائص أساسية وما يقدمه من مزايا، كما سنرى لاحقا، مما أدى بالساسة الجزائريين إلى إظهار الإعجاب به وبالتالي التفكير في تبنيه.

فهل يصلح فعلا للجزائر رغم وجود إختلافات بين الجزائر وأمريكا خاصة الاختلافات الاجتماعية—السياسية الثقافية؟

مقدمة:

ترتكز بنية المؤسسات السياسية في الديمقراطيات الليبرالية على مبدأ شهير، هو مبدأ الفصل بين السلطات، الذي ظهر في القرن 17 وتطور في القرن 18، وينسب إلى الكاتب الإنجليزي جون لوك في مؤلفه بحث في الحكومة المدنية (1690)، ومونتسكيو في مؤلفه ذهنية القوانين المعروف باسم روح القوانين (1748).

يفترض مبدأ الفصل بين السلطات أن تعرف جميع الأنظمة السياسية، القسمة في الوظائف بين عدة أجهزة حكومية، وأن تستقل الواحدة عن الأخرى، لأن الانفراد بالسلطة يؤدي إلى الاستبداد والسلطة قوة ولا يوقف القوة إلا القوة (2).

يأخذ مبدأ الفصل بين السلطات معنيين، أحدهما سياسي ويقصد به عدم التركيز (لأن التركيز يؤدي إلى إساءة استعمال السلطة) وضرورة توزيع السلطة بين ثلاث هيئات الثلاث هيئات اتشريعية، تنفيذية، قضائية)، والآخر قانوني ويتعلق بالعلاقة بين هذه الهيئات الثلاث وعلى وجه الخصوص العلاقة بين السلطة التشريعية والتنفيذية، ووفقا للمعنى القانوني فإن مبدأ الفصل بين السلطات يتخذ ثلاثة أشكال في الديمقر اطيات الغربية، وذلك بحسب أنماط العلاقات بين البرلمان والحكومة، وتتمثل هذه الأشكال في النظام البرلماني والنظام المجلسي (نظام حكومة الجمعية) والنظام الرئاسي والذي هو موضوع هذه المقالة، غير أن ما يجب معرفته هو أن فقهاء القانون الدستوري والنظم السياسية في العالم كله يجمعون على أن النظام السياسي في الولايات المتحدة الأمريكية، هو المثال الصادق والنموذج الأمثل للنظام الرئاسي المعاصر، وهذا يسمح بتطبيق الدراسة على النظام الرئاسي في اللولايات المتحدة الأمريكية. وعليه ستتناول هذه الدراسة كيفية ظهور النظام الرئاسي والخصائص أو الأسس العامة التي يقوم عليها ثم تقييم هذا النظام ثم دراسة النظام السياسي الجزائري وموقعه من الأنظمة العالمية منذ الإستقلال إلى يومنا هذا وأخيرا التعرض لمدى صلاحية النظام الرئاسي للجزائر، ونختم الموضوع بالنتائج المتوصل اليها.

أولا: ظهور النظام الرئاسي للولايات المتحدة الأمريكية وانتشاره في القارة الأمريكية:

ظهر النظام الرئاسي في البداية في شكل نظام رئاسي كلاسيكي، وهو النظام الذي ابتكرته وطبقته الديمقراطية الوحيدة، وهي الولايات المتحدة الأمريكية بضغط من حاجتها المحلية والمتمثلة في اتحاد الدول المستقلة عن التاج البريطاني، في مساحة كانت في بداية الاتحاد محدودة وامتدت فيما بعد وشملت أجزاء كبيرة فأصبحت تشكل شبه قارة، وتعد رابع دولة في العالم من حيث عدد السكان وهي في مقدمتها من حيث ارتفاع المستوى الفني لأداء الفرد⁽³⁾.

لقد ابتكر الأمريكيون النظام الرئاسي في شكله الكلاسيكي⁽⁴⁾ لإيجاد حل لمشكلتهم الكبرى والمتمثلة في التوفيق بين المطالبة بالوحدة وبين تمسك الدول المحلية المستقلة بحقوقها التقليدية، وهو يختلف عن النظام البرلماني اختلافا جوهريا، في روحه وقواعده، إذ أن ميزته الأساسية تكمن فيما توصل إليه من التوفيق بين المبدأ الديمقراطي القائم على احترام الحقوق والحريات الفردية وعلى مبدأ السيادة الشعبية والرقابة على دستورية القوانين وغيرها وبين واقع الحكم الشخصي، باعتبار أن الرئيس المنتخب الذي يتولى السلطة التنفيذية يتمتع بصلاحيات عظيمة تجعل من حكمه حكما نافذا لكنه مقيد بأحكام الدستور (5).

الواقع أن وضع الرئيس واختصاصاته بهذه الكيفية كان أحد المشاكل الرئيسيةالتي واجهت واضعي دستورالولايات المتحدة الامريكية حيث كان يحركهم بالنسبة لهذا الموضوع أمران: كيف يمكن إيجاد سلطة تنفيذية قوية تحرك الحكم وتدفعه من ناحية، وكيف يمكن من ناحية أخرى أن تظل تلك السلطة بعيدة عن الديكتاتورية (6)، وفي هذا الخصوص يمكن أن نشير إلى أن الصراع كان قائما بين الداعين إلى تقوية منصب الرئيس على حساب الكونغرس والداعين إلى إعطاء صلاحيات أوسع لهذا الأخير، ومع انعقاد مؤتمر فيلادلفيا لسنة 1787 الذي كان يهدف إلى إعادة النظر في نصوص الإتحاد التعاهدي، تبين فيه لمندوبي الدول (55 مندوبا) أن الأمر يقتضي إيجاد حل جديد وجذري أكثر من صورة التعاهد بين الدول المستقلة، فاقتنعوا بضرورة الحاجة إلى قائد قوي، دون

مجلة العلوم الإنسانية

أن يتحول إلى طاغية ينتهك الحقوق الفردية لتبدأ بذلك الخطوات الأولى لتدوين أول دستور إتحادي في العالم، ليتطور به النظام الرئاسي فيما بعد وتستطيع به الولايات المتحدة الأمريكية أن تؤمن لحياتها استقرارا على كافة المستويات يكاد يكون عجيبا.

هكذا، بعد أن تبنت الولايات المتحدة الامريكية النظام الرئاسي في دستورها بدأ هذا النظام يخرج من نطاق إقليم الولايات المتحدة لينتشر في أمريكا اللاتينية مع شيء من الإنحراف في تطبيقاته العملية وعن قاعدته الأصلية، ولعل السبب في إنتهاج جمهوريات أمريكا اللاتينية شكل النظام الرئاسي يرجع إلى أن هذه الشعوب وجدت ضالتها فيه باعتبارها أقطار لم تتوصل الديمقراطية فيها إلى تجريد فكرتها عن الأشخاص الذين تتجسد فيهم، وأنها بقيت مندمجة بزعامات محلية، وفي النظام الرئاسي فقط يتوافق شعور هذه الاقطار بالزعامة مع عطفها على الديمقراطية، فهو النظام الذي يوفر لها ما تصبو إليه من حمل الزعيم إلى سدة الحكم بطريقة الإنتخاب وتحقيق رغبتها التي تدفعها نحو الديمقراطية المربكا اللاتينية مرتبطة بدول نامية قريبة أكثر إلى الديكتاتورية منها إلى الديمقراطيات الليبرالية. على عكس دول أمريكا اللاتينية فإن النظام الرئاسي في أوروبا لم يلق نجاحا (فشل المحاولة الالماني وكذا الفرنسية لعام في النظام الرئاسي في أوروبا لم يلق نجاحا (فشل المحاولة الالماني وكذا الفرنسية لعام سبيل تحريرها من السلطة المطلقة، غير أن هذا لم يمنع من وجود بعض آثار النظام الرئاسي في الدساتير الأوروبية والتي يعود الفضل في إكتشافها إلى الولايات المتحدة الأمريكية وهي تكمن في:

- الثنائية في البرلمان والتي أصبحت أساسا ترتكز عليه دساتير الدول في العصر
 الحديث خاصة الدول الإتحادية مثل سويسرا وألمانيا وأستراليا غيرها.
- نظرية الرقابة الدستورية على القوانين وما توفره من ضمانات قانونية للمواطن في ممارسته لحرياته وحقوقه، غير أنهالم تصل إلى مرتبة القاعدة العالمية التي وصلت إليها طريقة الثنائية البرلمانية⁽⁸⁾ بعد هذا العرض السريع والموجز سنتطرق إلى الأسس التي يقوم عليها النظام الرئاسي.

ثانيا: خصائص النظام الرئاسى:

يتميز النظام الرئاسي الكلاسيكي للولايات المتحدة الأمريكية عن بقية أشكال الأنظمة النيابية الأخرى القائمة على مبدأ الفصل بين السلطات، خاصة النظام البرلماني، بخصائص أساسية تتفرع عنها مجموعة من الخصائص الثانوية.

1/ وحدانية السلطة التنفيذية: فرئيس الولايات المتحدة الأمريكية هو رئيس الدولة وحكومتهافي آن واحد، وفي هذا التمركز تتجلى فكرة الوحدانية في الحكم حيث يوجد رئيس دولة منتخب من الشعب يستأثر بالسلطة التنفيذية بصفة تكاد تكون مطلقة، مقابل رقابة تشريعية (برلمانية) وأخرى قضائية قويتين.

2/ الفصل الشديد بين السلطات: أي أن الرئيس والبرلمان وحتى السلطة القضائية مستقلون الواحد عن الآخر فكل سلطة تحتفظ بذاتيتها، رغم ماتفرضه متطلبات الحياة العملية واللعبة الحزبية من تعاون بينها.

3/ سلطة قضائية ممثلة بالدرجة الأولى في المحكمة العليا في الوقت الذي لا تظهر فيه السلطة القضائية ظهورا واضحا في ظل أنظمة أخرى.

الخاصية الأولى: وحدانية السلطة التنفيذية

مقتضى الخاصية الأولى أن رئيس الدولة في النظام الرئاسي ينتخب إنتخابا مباشرا من الشعب، فيمنحه ذلك التمثيل مركز الثقل فيصبح شخصا يسود ويحكم في آن واحد وهذا ما لا تتوفر عليه الأنظمة النيابية الأخرى (البرلمانية والمجلسية).

إن إنتخاب رئيس الدولة من الشعب مباشرة بإعتباره رئيسا للدولة والحكومة معا يضعه على قدم المساواة من الأهمية والمكانة والنفوذ مع البرلمان ويجعل له صفة تمثيلية عن الشعب ويعطيه الحق في التكلم باسمه والتعبير عن إرادته، إذ يستطيع أن يتخذ من القرارات الحيوية ما يجعل لإرادته المكانة العليا في الدولة، ويمثل محورا تشع منه سياسة البلاد الداخلية والخارجية ومنطلقا لسلطات ضخمة تشمل جميع الميادين العسكرية والمدنية على حد سواء (9) ولما كان الأمر كذلك فلا وجود لمجلس وزراء ولا وجود لقرارات وزارية على نحوفردي أو مشترك كما هو الحال في النظام البرلماني وأن كل ما يوجد في النظام الرئاسي العديد من المعاونين يتولون إدارة أجهزة تعمل تحت إشراف رئيس

الدولة، تأتمر بأمره وتسأل أمامه وهوالمسؤول عنها أمام الرأي العام، و بناء عليه فإن هؤلاء المعاونين لا يملكون سلطة سياسة خاصة، وإنماهم مجرد معاونين للرئيس على الصعيد الحكومي أو قادة إداريين لإدارتهم الوزارية سواء سموا بالوزراء أو السكرتاريين أو الكتاب أو أمناء السر (10).

من مظاهر تمتع رئيس الدولة بالسلطة الفعلية في النظام الرئاسي أو كمايحلو لبعض المفكرين السياسيين تسميته بإسم النظام الرئيسي تعبيرا عن مركز الثقل الذي يحتله الرئيس (11).

- ان الرئيس عندما يجتمع بمعاونيه فإن ذلك يكون للتشاور والمداولة وأخذ أرائهم وينفرد هو بالقرار النهائي والقاطع في الموضوعات محل المداولة.
- خضوع المعاونين لسياسة الرئيس إذ يستقل وحده برسم وتقرير السياسة العامة للدولة والحكومة وعليه فهؤلاء المعاونين هم مجرد أداة لتنفيذ سياسة الرئيس وله أن يجبرهم على ذلك.
- إنفراد الرئيس بتعيين هؤلاء المعاونين وعزلهم متحملا مسؤولية إختيارهم أمام الشعب مقابل مسؤوليتهم الفردية أمامه وحده.
- للرئيس سلطة في مجال الشؤون الخارجية تتمثل في تعيين أعضاء السلك الدبلوماسي، وفي إقرار الذهاب إلى الحرب وفي إبرام المعاهدات التنفيذية.
- إنتفاء المسؤولية السياسية لرئيس الدولة ومساعديه أمام السلطةالتشريعية.و إقتصارها على المسؤولية الجنائية فقط (كالخيانة العظمى وسلطة الاتهام لمجلس النواب وسلطة المحاكمة لمجلس الشيوخ).
- إسناد سلطة إعلان حالة الطوارئ إلى الرئيس حتى تكون هناك سرعة في مواجهتها ولتجنب التفرق في الرأى في خصوصها .
- سلطة تنظيم القوات المسلحة والقائد الأعلى لها (تعيين أفرادهاو عزلهم وتنظيم تدريبهم وترقيتهم).

الخاصية الثانية: الفصل الشديد بين السلطات

لقد فهم الفقهاء وخاصة العرب، مصطلح الفصل بين السلطات الذي جيئ به لأول مرة من طرف المفكرين الأنجليزي (جان لوك) والفرنسي (مونتسكيو) فهما خاطئا، وذلك عندما أوحى لهم المبدأ أن السلطات الثلاث تكون مستقلة ومنعزلة عن بعضها وأن الفصل هو فصل تام وقاطع لا يسمح بأي مظهر من مظاهر التعاون بينهاو لا تملك أي سلطة وسائل لمراقبة السلطتين الأخرتين، غير أنه باستقراء التطور العملي للحياة الدستورية في الدولة التي ابتكرت وطبقت النظام الرئاسي، إتضح لهم ولغيرهم أن مبدأ الفصل المطلق أو القاطع أو التام هو مبدأ وهمي لا وجود له في أفكار مبدعيه ولا في الحياة السياسية الأمريكية(12) وأن المعنى الحقيقي للفصل الكامل للسلطات ينسجم مع الفصل الشديد وليس المطلق، وهنا تجب النفرقة بين المصطلحين، فالشديد يعني أن الفصل بين السلطات إلى أبعد الحدود أما المطلق، فيتم بشكل نهائي وقاطع وتام.

هذا ما أكده الكاتب الأمريكي في مؤلفه "سياسات تقاسم القوى" حيث ميز بين مراحل مختلفة لتطور المبدأ:

1- المرحلة الأولى 1774- 1781: حيث كان على الكونغرس أن يؤدي جميع مهام الحكومة التشريعية والتنفيذية والقضائية.

2- المرحلة الثانية 1781-1787: اقتنع واضعوا الدستور أنه بات من الضروري إيجاد فرع تنفيذي مستقل، ومنحه مسؤوليات إدارية تتسم بالديمومة،غير أن أحدا لم يعرف في مؤتمر فيلادلفيا لعام 1787 كم يجب أن تكون نسبة الفصل بين الفرعين التشريعي والتنفيذي.

3- في أواخر الثمانينيات: من القرن 18 فقد مبدأ الفصل المحدد للسلطات رواجه لصالح فكرة الرقابة والتوازن (Shecks and Balances) فكل فرع يقتسم السلطات مع فرع أخر (13).

وعليه فإن فصل السطات عن بعضها لا يعني قطع العلاقة بين هذه السلطات بشكل نهائي وإنما إلى جانب احتفاظ كل سلطة باستقلاليتها في أداء وظيفتها توجد مظاهر التعاون والرقابة المتبادلة.

فإذا كانت القاعدة العامة، لا تعطي لرئيس الدولة، بإعتباره رئيسا للسلطة التنفيذية، حق حل البرلمان بمجلسيه، ولا يملك حق تأجيل أو تعطيل أدوار إنعقاده أو التدخل في أعماله بالإضافة إلى أنه لا يملك حق التقدم بمشروعات القوانين، وإذا كانت القاعدة العامة دائما لا تعطي في مقابل هذا كله للسلطة التشر يعية حق محاسبة السلطة التنفيذية على أعمالها، أو توجيه أسئلة واستجوابات لرئيس السلطة التنفيذية (رئيس الدولة) أو معاونيه كما ليس لها حق سحب الثقة منهم. فإنه ورغم هذه الإستقلالية في أداء كل سلطة لوظيفتها، إلا أن جسور الإتصال بين السلطات الثلاث (التشريعية التنفيذية، القضائية) كثيرة. خاصة بين السلطتين، التشريعية والتنفيذية، باعتبارهما أهم جهازين سياسيين في كثيرة. خاصة بين السلطتين، التشريعية والتنفيذية، باعتبارهما أهم جهازين سياسين في الساحة السياسية الأمريكية، والمتصفح للدستور الأمريكي يجد أنه يحدد صلاحيات الرئيس (رئيس الدولة) بشكلين من أشكال العمل التشريعي وتظهر في حق التوصية باجراءات الكونغرس (التوصية بالتشريع أو ما يعرف باصدار اللوائح التنفيذية للقوانين) وفي سلطة استخدام الفيتو ضد مشاريع القوانين، إلى جانب بعض السلطات الضمنية والتي تأخذ ثلاثة أشكال:

-1 يشرع عن طريق أحكام وأنظمة تكون ملزمة للجميع في إطار السلطة القانونية والدستورية.

2- يشرع عن طريق البيانات الرئاسية وهي عادة ما تكون ذات طبيعة روتينية، وبدون أثر تشريعي ففي سنة 1971 أصدر الرئيس نيكسون بيانا يفرض ضريبة إضافية على أصناف مستوردة للولايات المتحدة وبعد التقاضي المطول قررت محكمة فيدرالية :أنه رغم أن الرئيس يفتقد إلى السلطة المستقلة لتنظيم التجارة أو تحديد التعريفة وأن أي بيان ملزم يجب أن يرتكز إلى سلطة مفوضة من الكونغرس فإن الرئيس في هذه الحالة قد تصرف بما يتماشى والسلطة القانونية.

-3 يشرع الرئيس عن طريق الأمر الرئاسي، فقد أصدر الرئيس فرانكلين روزفلت عددا من الأوامر الرئاسية عام 1941 للإستيلاء على منشآت صناعية وشركات بناء سفن للكابلات وحوالي 4000 شركة فحم، ومر عامين قبل أن يوفر الكونغرس السلطة القانونية لاحراءاته -14.

ومقابل هذا فإن الإدارة ليست حكراعلى الهيئة التنفيذية وأن الكونغرس مزود بالمسؤولية والدور الشرعي للإشراف على الوكالات الفيدرالية وإنشائها وذلك بإستدعاء رؤساء الإدارة والوكالات في أي وقت للحصول على المعلومات أو تفسيرات في مسائل لا علاقة لها بالواجب الرسمي (15)، ومن الأدوات الرقابية التي يسمح بها الدستور للكونغرس بشأن العملية الإدارية، سلطة إنشاء مكاتب وتحديد صلاحياتهاو مدتها، وله أن يقرر في مسألة التعويضات المقدمة للمسؤولين، كما له حق تثبيت التعيينات الرئاسية والمشاركة الإستشارية في العملية الإدارية، وصلاحيات التحقيق والإعتماد المالي إلى جانب أهم سلطة رقابية وهي الفيتو التشريعي الذي يعد شرطا قانونيا يؤخر الإجراء الإداري مابين 60-90 يوما في العادة، يجوز خلالها للكونغرس أن يقر الإجراء أو يرفضه دون أي تذخل أخر من قبل الرئاسة (16).

الخاصية الثالثة: سلطة قضائية ممثلة بالمحكمة العليا

تحتل المحكمة العليا القمة في سلم الهيئات القضائية في النظام الأمريكي، وذلك بسب الدور الرئيسي المنظم الذي تتولاه في الحياة السياسية الأمريكية، فإلى جانب نظرية الرقابة الدستورية على القوانين، التي ابتكرتها واستنبطت أصولها من النصوص الدستورية ،فقد توصلت إلى إخضاع الدولة إلى أحكامها واتجاهاتها مما جعلها سلطة من السلطات الدستورية المهيمنة، فبالإضافة إلى الوظيفة القضائية التي تؤديها على رأس المحاكم الإتحادية فإن لها دورا دستوريا خطيرا يتمثل في التأكيد على مبدأ الشرعية والحكومة المقيدة بحماية الحقوق والحريات الفردية، وتحقيق التوازن بين السلطات.

إن القضاء في الولايات المتحدة الأمريكية لا يقوم بأي عمل تشريعي أو تنفيذي وهذا يستتبع إنعدام الإختصاصات القضائية للسلطتين، التنفيذية والتشريعية (17). وتأكيدا لما سبق، فقد حظر الدستور في المادة الأولى الفقرة التاسعة البند الثالث على الكونغرس إصدار قوانين تحرم المواطنين من حقوقهم المدنية دون محاكمة لأن في تلك القوانين سماح للسلطة التشريعية بمعاقبة المواطنين دون محاكمة، وفي هذا عدوان على اختصاص السلطة القضائية . كما لا تقوم السلطة القضائية في مقابل ذلك باصدار فتاوى أو أراء إستشارية للسلطة التنفيذية، ولا حتى مشورة قانونية تأخذ شكل الرأي الإستشاري، ولقد

حدث أن طلب وزير المالية "ألكسندر هاملتون" من المحكمة العليا أن تصدر فتوى تتعلق بمدى دستورية قرار أصدره مجلس نواب ولاية فيرجينيا مؤداه أن مشروع القانون الصادر عن الكونغرس والخاص بتحمل مسؤولية ديون الولاية يعتبر غير دستوري، غير إذ إجابة المحكمة العليا هي الرفض القاطع على أساس أن المادة الثالثة من الدستورتقرر أن المحكمة لا تبت إلا في قضايا تتعلق بمنازعات قائمة بالفعل، وأن إصدار هذه الأراء يعد خروجا على الوظيفة القضائية ويقحم المحاكم في نشاط تنفيذي أو تشريعي لا يسمح لها الدستور باقتحامه (18).

من أهم دعائم إستقلال القضاءفي الولايات المتحدة الأمريكية:

- الحصانة ضد العزل، لا سيما أن السلطة التنفيذية هي التي تقوم بتعيين القضاة (قضاة المحكمة العليا فقط) أما قضاة محاكم الولايات فينتخبون .
- النظام المالي المتمثل في منح القضاة مرتبات دورية تحفظ لهم إستقلالهم وتمكنهم من مقاومة الضغوط التي تمارس عليهم.
- النظام الإداري للقضاة أي أن الشؤون التنفيذية والإدارية لرجال القضاء يترك أمر إدارتها للسلطة القضائية ذاتها. والايمكن للسطة التنفيذية التدخل فيها.

ثالثًا: مزايا وعيوب النظام الرئاسي

يعدد أساتذة القانون الدستوري والنظم السياسية مزايا وعيوب النظام الرئاسي، ومن أهم مزاياه:

1- أنه يضمن الإستقرار السياسي بصورة تكاد لا تحققها النظم الأخرى (البرلمانية والمجلسية) والسبب يرجع إلى أن رئيس الدولة الذي هو رئيس السلطة التنفيذية المنتخب مباشرة من الشعب لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة لا يمكن إزالته أو إقصاؤه قبل إنتهاء فترة رئاسته، مما يمكنه من تنفيذ سياسته وبرامجه بالطريقة التي يراها إيجابية (19) وهذا عكس النظام البرلماني أوشبه الرئاسي الذي تاتي دراسته بعد حين والذي تتعرض فيه الحكومات إلى هزات عنيفة بين الحين والحين.

2- قيام النظام الرئاسي على مبدأ الفصل بين السلطات والذي يعد دعامة أساسية لقيام الحكم الديمقراطي، سواء أقام جسور الإتصال والتعاون والرقابة بين السلطات بالفعل، أو

كان فصلا جامدا أدى إلى إستقلال كل سلطة عن الأخرى بوظيفتها الأصلية مما يتيح ممارسة صلاحياتها في إطار القانون.

3- النظام الرئاسي هو الأقدر على مواجهة الأزمات والطوارئ ويرجع ذلك إلى أن السلطة الفعلية، التي هي بيد شخص واحد وهو رئيس الدولة تتزايد في أوقات الأزمات ممايسمح له باتخاذ القرارات لمواجهة تحديات الموقف بالفاعلية الواجبة دون الدخول في مشاورات مع السلطة التشريعية وما تستلزمه من تعاون ورقابة قد تؤدي إلى الإبطاء والذي قد يعود سلبا على الدولة.

أما عيوب النظام الرئاسي فيمكن إجمالها فيما يلي:

1- إن الفصل بين السلطات (من الناحية النظرية) بشكل يؤدي إلى الجمود والإطلاق (فصل قاطع أو تام) هو أمرغير مرغوب فيه لأن التعاون المتبادل بين السلطات وإمكانية التأثير والثأثر وخاصة السلطتين التشريعية والتنفيذية ضروري، لأنه يوفر السياسات العامة قوة سياسية وأدبية أكبر مما لو جاءت هذه السياسات لتمثل وجهة نظر إحدى السلطتين فقط (20)، هذا من جهة ومن جهة ثانية فإن عدم مسؤولية رئيس الدولة أمام السلطة التشريعية باعتباره رئيسا السلطة التنفيذية تجعله يتصرف بحرية دون إعتبارلرد فعل البرلمان اتجاهه. وهذا يقوده إلى الدكتاتورية والميل نحو الشمولية.

2- إن عدم مسؤولية رئيس الدولة أمام البرلمان تشكل عيبا في النظام الرئاسي، حيث يكون رئيس السلطة التنفيذية (رئيس الدولة) الذي يملك السلطة الفعلية بعيدا عن الإنتقادات أو أي استجواب من البرلمان، والمفروض أن في مثل هذه الإجراءات، الضمان للإرتقاء بكفاءة السلطة التنفيذية، ودفع إلى تدارك الأخطاء وبذل أقصى الجهود لخدمة السياسة العامة وهذا ما عبر عنه الفقيه الفرنسي موريس دي فارجيي حيث قال: "إذا كان النظام الرئاسي يؤدي إلى حكومة ثابتة فهو لا يؤدي بالضرورة إلى حكومة قوية" (21).

على ضوء ما سبق من طرح يمكن أن نتناول النظام السياسي الجزائري من خلال الدستور وموقعه من الأنظمة النيابية الثلاث، وهنا يجدرالتساؤل التالي: هل النظام الدستوري الجزائري هو نظام برلماني أم نظام رئاسي أم نظام مجلسي أم هو نوع أخر

وما مدى صلاحية النظام الرئاسي، تحديدا، للجزائر باعتبارها دولة بسيطة غير إتحادية أولا. وباعتبارها دولة من دول العالم الثالث ثانيا، أين الديموقر اطية لم تزل في مهدها ؟

رابعا: النظام الدستوري الجزائري من خلال الدساتير الأربعة

تكشف دراسة الدساتير المختلفة في الجزائر خاصة دستور 1996 المعدل والمتمم لدستور 1989، باعتباره الدستور الساري المفعول في الحياة السياسية الجزائرية، على أن النظام السياسي الجزائري ومنذ إستقلال الدولة لم يتبنى شكلا محددا من أشكال الأنظمة النيابية الثلاثة وإنما في كل مرة تقع هذه الدساتير في محظور الخلط وعدم الوضوح (22).

وعلى هذا الأساس يمكن القول أن النظام الجزائري هو خليط من الأنظمة السياسية، خاصة البرلمانية والرئاسية وهو ما يطلق عليه عند بعض الفقهاء بالنظام شبه الرئاسي (23) حيث تكون العناصر الجوهرية للنظام البرلماني هي المعتمدة مثل: (السلطة التنفيذية منقسمة بين رئيس دولة ووزارة يرأسها رئيس حكومة. الوزارة مسؤولة سياسيا أمام البرلمان مما يسمح لهذا الأخيرأي البرلمان أن يحجب الثقة عن الحكومة ويرغمها على الاستقالة مع مجموع الوزراء، كما يجوز للسلطة التنفيذية أن تطلب حل البرلمان) لكن الفارق الأساسي بين النظام البرلماني والنظام شبه الرئاسي أن رئيس الدولة في هذا الأخير ليس سلطانا وراثيا أورئيسا منتخبا من قبل البرلمانيين أو عدد قليل من الوجهاء (حال النظام البرلماني) بل يكون رئيسا منتخبا بالاقتراع الشامل وممثلا للإرادة الشعبية مما يجعله على قدم المساواة مع البرلمان وفي مركز متفوق بالنسبة للوزارة ورئيسهم، وهذه ميزة تجعل النظام الرئاسي والنظام شبه الرئاسي متشابهين .

أيضا فإن رئيس الدولة في النظام شبه الرئاسي يتمتع بصلاحيات قانونية أكبر من صلاحيات رئيس الدولة البرلمانية بصورةعامة. وهذا يجعله يقترب من الصلاحيات العظيمة المخولة لرئيس الدولة في النظام الرئاسي ومن خصائص هذه الأنظمة (البرلمانية والرئاسية) أخذ النظام شبه الرئاسي أسسه.

تتضح صورة النظام شبه الرئاسي في الدستور الجزائري الأول لسنة 1963 من خلال المواد الواردة فيه (26-37-39-55-55)، وفي دستور 1976 من خلال المواد 101-101 وما بعدهما.

أما دستور 1996 المعدل والمتمم لدستور 1989 فقد تعامل مع هذا الخلط والتداخل من خلال المادة 77 بجميع فقراتها والتي تؤكد على الطبيعة الرئاسوية للنظام السياسي الجزائري وذلك بتضخيم سلطات رئيس الدولة وإضعاف سلطات كل من البرلمان ورئيس الحكومة، ومن خلال المادة 79 التي توحي بثنائية السلطة التنفيذية (حال النظام البرلماني) إلى جانب هذه المواد توجد المادة 84 و87 من نفس الدستور.

إن الحل الملائم لهذا الخلط والتداخل يكمن في تبني نظام سياسي واضح المعالم، وما دام الأمر قد حسم من طرف الجهات الرسمية باختيار النظام الرئاسي، فإن السؤال المطروح: ما مدى صلاحية النظام الرئاسي للجزائر؟

خامساً: إمكانية تطبيق النظام الرئاسي في الجزائر

من خلال تتبعنا لتطور التجربة الدستورية الجزائرية منذ الاستقلال إلى يومنا هذا، نلاحظ أن هناك ميلا لدى السلطة الحاكمة نحو النظام الرئاسي، ولعل هذا يعود إلى عوامل متعددة مثل:

- 1- حداثة الدولة الجزائرية بالإستقلال وما ينطوي على ذلك من مخاطر الاضطرابات كما حدث في أزمة صائفة 1962.
- 2- الثقافة السياسية السائدة في المجتمع والتي تميل نحو الإنطوائية من جهة وروح الهيمنة والابتعاد عن القيم الديمقراطية من جهة ثانية رغم أن هذه القيم النبيلة ليست غريبة على الإسلام بل هي مكونة الأساسي.
- 3- الطبيعة الكاريزماتية للحاكم ونظرته للدولة والسياسة. فالدولة عنده هي "الأنا" والسياسة هي ما أراه، كما كان يقول نابليون.

وإذا لم تكن الأسباب مهيأة لتبني نظام رئاسي ديمقراطي بشكل رسمي، فإن الأمر بدأ يتضح اليوم أكثر وهذا ماتم التعبير عنه من قبل العديد من الجهات الرسمية (24) وعلى رأسها رئيس الجمهورية ورئيس الحكومة ورئيس المجلس الشعبي الوطني، وطبقا لما ورد في كلمة رئيس الجمهورية أمام إطارات المؤسسة العسكرية، فإن الظروف السياسية أصبحت مستقرة اليوم أكثر لتعديل الدستور القائم والمشوب بالعديد من العيوب (حسب قناعتهم) وإقامة دستور جديد يقوم على تعزيز أكثر للحقوق والحريات الأساسية وعلى:

- تعزيز الرقابة الدستورية، التحديد الواضح لمعالم النظام السياسي، وضع حد للتداخل بين صلاحيات المؤسسات- تدعيم مبدأ الفصل بين السلطات الذي بقي مجرد شعار مرفوع في الدساتير السابقة، بالإضافة إلى الدعائم السابقة للدستور المرجو لابد أن ينص على عوامل أخرى لاتقل أهمية عن الأولى وهي:

- توفير المناخ الملائم لو لادة مجتمع مدنى حقيقى .
 - احترام إرادة الشعب في اختيار ممثليه .
 - العمل على تكوين رأي عام حقيقى وحر وفعال.
- إرساء مبدأ السلطة المسؤولة والمحاسبة الصارمة على إستعمالها باعتباره مبدأ من المبادئ الجوهرية للحكم الصالح.

إن النظام الرئاسي، حسب الفقهاء والكتاب المتخصصين هو نظام متكامل، بدليل أنه نجح بشكل عجيب في بلد منشئه وتحول إلى الكثير من دول العالم (25) خاصة أنه نظام يقوم على مبدأ الاستمرارية والتواصل، فعندما استقال الرئيس الأمريكي نيكسون على إثر فضيحة (وترقات) تولى تلقائيا نائبه جيرالد فورد مقاليد الحكم وأكمل العهدة دون اللجوء إلى إنتخابات مسبقة أو توكيل مؤقت ومقيد لسلطات نائب الرئيس بل عين لنفسه نائبا هو السيد روكفيلير، فكان بذلك أن تولى الرئاسة ونيابتها شخصان غير منتخبان، ويعتبر البعض أن هذه الاستمرارية والثبات ميزة أساسية في هذا النظام، غير أن الحكومة الثابتة لا تؤدي بالضرورة إلى حكومة قوية كما سبق القول بدليل أن فورد لم يستطع الفوز بالعهدة الرئاسية التي فاز بها جيمي كار تر (26).

بعد هذا العرض الوجيز لأسباب ميل السلطة الحاكمة في الجزائر إلى النظام الرئاسي وبعد بداية وضوح الرغبة في تبني هذا النظام لدى السلطة مؤخرا، وبعد استعراض أهم المقومات التي يجب أن تتوفر لقيام نظام رئاسي ناجح وفعال، فإنّ السؤال المطروح من قبل ومن بعد: هل يصلح هذا الشكل من الأنظمة السياسية للجزائر خاصة في ظل الاختلافات الثقافية والاقتصادية والسياسية والاجتماعية وحتى البيئية والطبيعية بين بلد ابتكاره والجزائر ؟

إنّ الإجابة لا تتحدد بنعم أم لا بقدر ما تتحدد بفحص مجمل الظروف السياسية والاقتصادية والثقافية والاجتماعية في إطار من المقارنة، فبأخذ التجربة الناجحة في أمريكا يمكن القول أن النظام الرئاسي لا يصلح للجزائر على ضوء الواقع السياسي القائم، فالتعددية السياسية في الجزائر تختلف عن التعددية في أمريكا، لامن حيث مجالها الزمني ولا من حيث الثقافة السياسية للحاكم والمواطن على السواء (أمريكا تقوم على نظام الحزبين أحدهما في السلطة والآخر في المعارضة بينما التعددية في الجزائر هي تشتتية سياسية) إضافة إلى ذلك فإن إنعدام دعائم دولة القانون، وعدم توفر ثقافة التعامل مع مبدأ الفصل بين السلطات، وغياب معارضة حقيقية، وقوية والحنين إلى الإستبداد، وهيمنة سلطة على أخرى لاعتبارات تاريخية وسياسية لا تزال تطبع المجتمع الجزائري، هذا من جهة، ومن جهة ثانية فإن موقع الولايات المتحدة الجغرافي والتفاوت في مساحتها وطبيعة تضاريسها ومناخها (دولة فدرالية) له أثر كبير سواء في طريقة تمثيل الولايات (نظام المجلسين) أو في النظام السياسي (رئاسوي فيه تضخيم لصلاحيات رئيس الدولة), وهذا ما لا تتوفر عليه الجزائر كدولة موحدة (دولة بسيطة).

الخاتمة:

تبين لنا من هذه الدراسة بأن النظام الرئاسي هو أحد الأنظمة النيابية النموذجية القائمة على مبدإ الفصل بين السلطات الذي يعد أحد الركائز الأساسية لحكم ديمقراطي يعمل وفقا لمبدإ الرقابة والتوازنات sheck and balances بمنح سلطات واسعة لرئيس الدولة مقابل صلاحيات تعادلها للسلطة التشريعية واحترام كبير لاستقلالية القضاء مما يجعل القيمة الديمقراطية مصونة فلا دكتاتورية برلمانية ولا حاكم مستبد ولا قضاء فاسد .

ولا شك أن أي نظام سياسي يتوقف من حيث صلاحيته من عدمها على عوامل عديدة تكون في أغلب الأحيان متكاملة، وأهمها:

- وجود إرادة سياسية حقيقة في إحترام المبادئ التي يقوم عليها ذلك النظام.
- وجود صحافة حرة ونزيهة تتولى الكشف عن التجاوزات وتنور الرأي العام حول ما يجرى داخل الحكومة.

- وجود سلطة قضائية كفأة ونزيهة ومستقلة تتولى مراقبة أعمال السلطة التتفيذية من جهة وترفض ما يصدر من قوانين متعارضة مع الدستور من جهة ثانية.

- وجود فصل حقيقي للسلطات بحيث أن كل جهة تقوم بوظيفتها دون تدخل من جهة أخرى ويكون ذلك في إطار تقاسم السلطات أو التعاون بينها.
- خلق ثقافة سياسية جديدة تتماشى والديمقر اطية واحترام حقوق الإنسان وحرياته الأساسية والحكم الراشد وغيرها من العوامل .

وبتوافر هذه العناصر والرغبة في تكريس المسار الإصلاحي الشامل والسير نحو المستقبل مع تحمل المخاطر، فإننا نعتقد بإعطاء الفرصة للنظام الرئاسي بمعالمه الواضحة والمحددة وكخطوة أولى للتخلص من عملية الخلط والتداخل في الصلاحيات. ويبقى تحقيق هذا الهدف أمراً صعباً يتطلب التفاعل بين الحكّام والمحكومين وخاصّة بإعطاء دور مهم للنخبة المسؤولة والواعية والمشبعة بالقيم الوطنية والديمقر اطية.

الهوامش:

- 1- موريس دي فارجي، المؤسسات السياسية والقانون الدستوري، (الأنظمة السياسية الكبرى)، ترجمة جورج سعد، 1992، ص 110.
- 2 ميلود i بيح، الفصل بين السلطات في التجربة الدستورية الجزائرية، (بين الإستقلال والتعاون والإندماج)، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة باتنة، 2004، 0.
 - 3- عادل ثابت، النظم السياسية، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 1999، ص .242
- 4- أخطأ الفقهاء العرب عندما فهموا النظام الرئاسي بأنّه ذلك النظام الذي يقوم على الفصل القاطع أو التام (وهذا ما يسميه البعض النظام الرئاسي الكلاسيكي) لأن الحياة العملية أثبتت أن النظام الرئاسي كنظام معاصر أصبح يقوم على مبدأ تقاسم القوى في ظل علاقة الإنفصال كما سنرى لاحقا .
- 5- أدمون رباط، الوسيط في القانون الدستوري، الجزء الثاني، دار العلم للملايين، بيروت، 1981، ص 649.
 - 6 يحيى الجمل، الأنظمة السياسية المعاصرة، دار النهضة العربية، بيروت، ص 184.
 7- أدمون رباط، المرجع السابق، ص 656.

خصائص النظام الدستوري الأمريكي وإمكانية تطبيقه في الجزائر مجلة العلوم الإنسانية

- 8- المرجع نفسه، ص659.
- 9- إبراهيم عبد العزيز شيحا، الوجيز في النظم السياسة والقانون الدستوري، الدار الجامعية، بيروت، ص263.
- 10- يوجد حاليا في الولايات المتحدة الأمريكية ثلاثة عشر كتّاب دولة وكانوا قبل أحداث 11 سبتمبر 2001 أحد عشر أضيف إليهم وزارة الأمن الداخلي ووزارة أخرى .
 - 11- من هؤلاء المفكرين الأستاذ الدكتور محمود حافظ.
- 12- السعيد السيد علي، حقيقة الفصل بين السلطات في النظام الأمريكي، رسالة دكتوراه كلية الحقوق، جامعة حلوان، 1999، ص230 .
- -13 لويس فيشر، سياسات تقاسم القوى، (الكونغرس والسلطة التنفيذية)، ترجمة مازن حماد، الأهلية للنشر والتوزيع، الطبعة -13 عمان، 1994، ص ص -13 .
 - 14- لويس فيشر، المرجع السابق، ص41.
 - 15- لويس فيشر، المرجع نفسه، ص77.
 - 16- لويس فيشر، المرجع نفسه، ص79.
 - 17- السعيد السيد على، المرجع السابق، ص200.
 - 18- السعيد السيد علي، المرجع السابق، ص202.
- 19- محمد نصر مهنا، في نظرية الدولة والنظم السياسية، الاسكندرية، 1999، ص278.
 - 20 محمد نصر مهنا، المرجع السابق، ص279 .
 - 21- موريس دي فارجيه، المرجع السابق، ص136.
- -22 لقد عبر عن هذه الفكرة بشجاعة رئيس الجمهورية في كلمته أمام إطارات وضباط الجيش الوطني الشعبي بمناسبة الذكرى الرابعة والأربعين لاستقلال الجزائر، الشروق، 05 جولية 2006، ص3.
- 23 يعتبر فقهاء القانون الدستوري والأنظمة السياسية ومنهم الفقيه الفرنسي موريس دي فارجيه أنّ النظام شبه الرئاسي هو تطبيق مشوّه للنظام الرئاسي الكلاسيكي وذلك بإضعاف سلطات البرلمان وتقوية صلاحيات الرئيس.
- -24 تصور سعداني ومسودة الأفلان" جريدة الشروق، 5 جويلية 2006، العدد 1730 من -24

25- هذه الدول هي: أندونيسيا- الفليبين- المكسيك - كوريا الشمالية- معظم دول أمريكا اللاتينية- دول إفريقيا (نيجيريا، مالي، السينغال، غانا) وجموهوريات آسيا الوسطى وتسعى اليوم إسرائيل إلى تبني النظام الرئاسي، نقلاً عن قناة الجزيرة بتاريخ 22 أكتوبر 2006 .

26- لمعلومات أكثر في هذا الخصوص يمكن الرجوع إلى كتاب موريس دي فارجيه، المؤسسات السياسية والقانون الدستوري، (الأنظمة السياسية الكبرى)، ترجمة الدكتور جورج سعد، ط 1، بيروت، 1992، ص136، وكتاب السعيد بوشعير، القانون الدستوري والنظم السياسية المقارنة، الجزء الثاني، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1999، ص 217.

27- الدساتير الجزائرية.

28-More from this site en.wikipedia.org/wiki/Presidential_system -